

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٠ جنيهاً

السنة
١٩٥ هـ

الصادر في يوم الثلاثاء ١٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣
الموافق (١٨ يناير سنة ٢٠٢٢)

العدد ١٥
تابع (أ)



محتويات العدد

رقم الصفحة

قرارات وزارية أرقام من ٦ إلى ٩ { وزارة التموين والتجارة الداخلية
لسنة ٢٠٢٢ ٣ - ٩



المطابـق الأـميرـية
صـورة الكـلـيـة
يـعـطـيـهـا عـند التـمـاـول

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢

صادر بتاريخ ٢٠٢٢/١/١٢

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بشأن الهيئات العامة ؛
وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ بشأن السجل التجارى وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ بإصدار قانون التجارة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إنشاء جهاز تنمية التجارة الداخلية ؛
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ بنقل تبعية
جهاز تنمية التجارة الداخلية لوزارة التموين والتجارة الداخلية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٨٩ لسنة ٢٠١٨ بإعادة تشكيل مجلس إدارة
جهاز تنمية التجارة الداخلية ؛
وعلى بروتوكول التعاون بين جهاز تنمية التجارة الداخلية والاتحاد العام للغرف التجارية
بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٨ ؛
وعلى مذكرة رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية المعروضة علينا بشأن افتتاح مكاتب
سجل تجارى مميزة ؛

وعلى موافقتنا لصالح العمل ومقتضياته ؛

قرر:

(المادة الأولى)

- ١- تعديل مسمى مكتب سجل تجارى أسيوط ليصبح "مكتب سجل تجارى أسيوط المميز".
- ٢- تعديل مسمى مكتب سجل تجارى دمياط ليصبح "مكتب سجل تجارى دمياط المميز".
- ٣- تعديل مسمى مكتب سجل تجارى السويس ليصبح "مكتب سجل تجارى السويس المميز".
- ٤- تعديل مسمى مكتب سجل تجارى الأقصر ليصبح "مكتب سجل تجارى الأقصر المميز".

(المادة الثانية)

تحصيل مبلغ خدمة مميزة تضاف على كل خدمة من خدمات السجل التجارى المقدمة لجمهور العملاء لمكاتب السجل التجارى المميزة طبقاً للمادة الثانية من القرار الوزارى رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٢١

(المادة الثالثة)

على الجهات والإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه اعتباراً من تاريخ جاهزية المكتب للتشغيل .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د. / على المصيلحى



وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٧ لسنة ٢٠٢٢

صادر بتاريخ ٢٠٢٢/١/١٢

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بشأن الهيئات العامة ؛
وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ بشأن السجل التجارى وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ بإصدار قانون التجارة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إنشاء جهاز تنمية
التجارة الداخلية ؛
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ بنقل تبعية
جهاز تنمية التجارة الداخلية لوزارة التموين والتجارة الداخلية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٨٩ لسنة ٢٠١٨ بإعادة تشكيل مجلس إدارة
جهاز تنمية التجارة الداخلية ؛
وعلى مذكرة رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية المعروضة علينا بشأن افتتاح مكاتب
سجل تجارى مميزة ؛

وعلى موافقتنا لصالح العمل ومقتضياته ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تعديل مسمى مكتب سجل تجارى جنوب القاهرة ليصبح "مكتب سجل تجارى

جنوب القاهرة المميز" .

(المادة الثانية)

تحصيل مبلغ خدمة مميزة تضاف على كل خدمة من خدمات السجل التجارى المقدمة لجمهور العملاء لمكاتب السجل التجارى المميزة طبقاً للمادة الثانية من القرار الوزارى رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٢١

(المادة الثالثة)

على الجهات والإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه اعتباراً من تاريخ جاهزية المكتب للتشغيل .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د. / على المصيلحى



وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٨ لسنة ٢٠٢٢

صادر بتاريخ ٢٠٢٢/١/١٢

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بشأن الهيئات العامة ؛
وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ بشأن السجل التجارى وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ بإصدار قانون التجارة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إنشاء جهاز تنمية
التجارة الداخلية ؛
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ بنقل تبعية
جهاز تنمية التجارة الداخلية لوزارة التموين والتجارة الداخلية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٨٩ لسنة ٢٠١٨ بإعادة تشكيل مجلس إدارة
جهاز تنمية التجارة الداخلية ؛
وعلى مذكرة رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية المعروضة علينا بشأن افتتاح مكاتب
سجل تجارى مميزة ؛

وعلى موافقتنا لصالح العمل ومقتضياته ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تعديل مسمى مكتب سجل تجارى أجا ليصبح "مكتب سجل تجارى أجا المميز"
ويلحق بالبنك الأهلى المصرى - فرع أجا- محافظة الدقهلية .

(المادة الثانية)

تحصيل مبلغ خدمة مميزة تضاف على كل خدمة من خدمات السجل التجارى المقدمة لجمهور العملاء لمكاتب السجل التجارى المميزة طبقاً للمادة الثانية من القرار الوزارى رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٢١

(المادة الثالثة)

على الجهات والإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه اعتباراً من تاريخ جاهزية المكتب للتشغيل .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د. / على المصيلحى



وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٩ لسنة ٢٠٢٢

صادر بتاريخ ٢٠٢٢/١/١٢

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بشأن الهيئات العامة ؛
وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ بشأن السجل التجارى وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ بإصدار قانون التجارة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إنشاء جهاز تنمية
التجارة الداخلية ؛
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ بنقل تبعية
جهاز تنمية التجارة الداخلية لوزارة التموين والتجارة الداخلية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٨٩ لسنة ٢٠١٨ بإعادة تشكيل مجلس إدارة
جهاز تنمية التجارة الداخلية ؛
وعلى مذكرة رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية المعروضة علينا بشأن افتتاح مكاتب
سجل تجارى مميزة ؛
وعلى موافقتنا لصالح العمل ومقتضياته ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ينشأ مكتب سجل تجارى ملحق بمقر البنك التجارى الدولى (CIB) فرع عباس العقاد -
مدينة نصر - محافظة القاهرة ، ويكون اسمه "مكتب سجل تجارى مدينة نصر المميز
بالبنك التجارى الدولى (CIB)" ، ويختص بتقديم الخدمات الإلكترونية واللامركزية
للسجل التجارى وإصدار محررات السجل التجارى بأنواعها .

(المادة الثانية)

تحصيل مبلغ خدمة مميزة تضاف على كل خدمة من خدمات السجل التجارى المقدمة لجمهور العملاء لمكاتب السجل التجارى المميزة طبقاً للمادة الثانية من القرار الوزارى رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٢١

(المادة الثالثة)

على الجهات والإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه اعتباراً من تاريخ جاهزية المكتب للتشغيل .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د. / على المصيلحى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٢٠٢١/٢٥٦٤٩ - ٢٠٢٢/١/١٩ - ٩١٤